

31 - تفسير سورة الطلاق) جزء قد سمع (الشیخ د.ماهر الفحل

8341 رجب 61

ماهر الفحل

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلوة والسلام على نبينا محمد وعلى الله وصحبه ومن تبعه باحسان الى يوم الدين.

اما بعد فقال تعالى يا ايها النبي اذا طلقت النساء فطلقوهن لعدتهن واحصل عده - 00:00:00

واتقوا الله ربكم لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن الا ان يأتين بفاحشة مبينة وتلك حدود الله ومن يتعدى حدود الله فقد ظلم نفسه

لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا - 00:00:22

نحن ذكرنا في هذه الشعبة هنا على هذه السبورة كيف ان الله سبحانه وتعالى قد احاط نظام الزوجية بسياج متين من الاستجابة من

اجل ان لا يتتصد نظام الاسرة واول سياج اللي هو يعني سياج - 00:00:44

الرحمة العميقه الذي يعني حد الله تعالى عليه الجميع هذا الرحمة واحنا نقرأ دائمًا الرحمن الرحيم في صلاتنا مرارا وتكرارا والحديث

من مسلسل الاولية ما هو؟ ايه بعد هذا الشيء اذا ما حصل هذا الشيء واللاتي تخافون نشوزهن فعاظوهن - 00:01:06

واهجروهن في المضاجع واضربوهن فان اطاعن فلا تبقو عليهم سبيلا. اللي هو يسمى بالتدريج التدرج في الاصلاح. وهذا ما جاء في

سورة النساء مبني على الاصلاح والانصاف للمرأة قل يا ربنا قوامون على النساء - 00:01:33

بما انفقوا من اموالهم بما فضل الله بعضهم على بعض بما انفقوا من اموالهم والصالحات قانتات اول اصلاح الصالحات الصالحات

القانتات الحافظات من غير ما حفظ الله واللاتي تخافون نشوزهن اصلاح - 00:02:00

عظوهن واهجروهن بالمضاجع واضربوهن فان اطعنكم فلا تبغوا عليهم سبيلا ما هو يعني الانصاف ان الله كان عليا كبيرا كما انت

بتسلط عليها وتضرب بها فربنا جل جلاله فالله اقدر عليك منك عليه - 00:02:20

اذا هذا الشيء ما فاد ما هي المرحلة الاخرى التي نذهب اليها احسنت احسنت وانت الانفاق بينهما من اهله وحكما من اهلها ان يريد

اصلاح ليوفق الله بينهما اضحك كمان - 00:02:41

الى مكة هذى الخطوة الاولى خطوة الرابعة نتحول الى خطوة رابعة وظن الالوان قد انتهت التي نكتب بها الخطوة الرابعة اللي هي

الصلوة السنوي الطلاق الطلاق السنوي يتعلق بعدد الطلقات ويتعلق بالزمن - 00:03:02

يطلقها في ظهر لم يمسها فيه اذا حار قبل اسبوع وقهوة وقد جاء معها فاجا قال انا اريد ان اطلق على السنة النبوية على شرع الله

قل لي ما نقل سمعتها تتحدث مع الهاتف مع شخص وقال ان لها علاقة - 00:03:27

وانا لا اريد لها ابدا ولا يمكن ان تكون عندي في بيتي اطلقها على السنة او حصل امر غير هذا الشيء وهذا يطلقها على السر نقول لها

هذه الان حائطا اذا قال حائط قال اصبر حتى تظهر - 00:03:45

اذا قال هي الان في ظهر نقول له هل واقعتها في طفر؟ قال نعم اصبر حتى تحيس ثم تظهر ثم يعني كل مدة زمنية حتى تجعل

الطرفين يراجعون انفسهم حتى لا يتجلل الانسان - 00:04:02

ويأخذهم الغضب بعدها يغلظها طلقة واحدة شف هذا الطلاق السنوي يعني اولا من حيث الزمن يعني في الزمن حتى يطلقها في ظهر

لم يمسها فيها مثلا لم يمسها فيه هذا واحد ثانيا العدد حتى الانسان لا يهدم ما لديه من تطبيقات - 00:04:18

ثالثا الطلاق السنوي هو ما له سكون انه رجعي لا تذهب الى بيت اهلها. تبقى في البيت والمطلقات يتربطن بانفسهن ثلاثة قنوات ولا

يجوز ان تأخذ حقيبتها هو قل زعلتها ووجهتها لاهلها. كل هذا لا لا فتبقي تستحق السفني تستحق النفقه - [00:04:44](#)

مشكلة واحتاجت رصيد حقيقى يعني وعاشروهن بالمعروف وتبقى يعني السحاب تنام تفتقر وتعتطر وتنتحل وتتبخر وهكذا فهذا كلها اسجة من اجل المحافظة على المال الذي انفقه الانسان وعلى البيوت من اجل ان لا يتتصد - [00:05:10](#)

فربنا قال في هذه الاية الكريمة مؤكدا هذا الامر قال لا تخرجوهن من بيوتهن ولا يخرجن لا يجوز تخليلها تروح يعني لا انت ولا هي تذهب ولا ابوها ولا اخوها ولا امها - [00:05:33](#)

تبقى في بيت الزوجية يا ايها النبي اراد الله بناء النبي وامته بدليل ما بعدها. كل خطاب للنبي فهو خطاب لامته اجمعين اذا طلقتم نسائي اذا اردتم طلاقهن فطلقوهن لعدتهن اي قبل عدتهن اي في طهر لم يجامع اي - [00:05:52](#)

يعني مستقبلات العدة اللي هو طهر لم يمسها فيه واحصل عدة احفظوا مدتها حتى يمكنكم المراجعة وكم تعتاد الى من ذوات الحيض؟ حتى تحيس ثلات حيضات فإذا حاضت حيض الاولى تبقى الثانية تبقى حاضت الحيض الثالثة الى ان تظهر من ظهر الدمار بانت منه ببنونة صغرى - [00:06:14](#)

يحق له لابد ان يقول لها امام شهود اثنين راجعتك على مهرك السابق وتعود اليه لكن اذا لم يفعل هذا الشيء بانت منه ببنينا صغرا. تأخذ المؤخر وتأخذ اغراطها وتذهب - [00:06:39](#)

واتقوا ربكم ربنا جل جلاله امرنا بالتقى عموما وفي هذا الامر خصوصا انه قد يحصل بين الشركاء والخلطاء والبيوت بعض الاشياء - واتقوا ربكم واطيعواها في امره ونهيه لا تخرجوهن من بيوتهن اي لا تخرج المطلقة من بيت زوجها الذي طلقها حتى تنقضى عدتها - [00:06:54](#)

الا ان يأتين بفاحشة مبينة اي الا ان يؤذين بالبداء في القول وسوء الخلق. او يرتكبن فاحشة من زنا احنا لماذا بغيينا هذا الشيء؟ بغيينا انه قد يكون فالشيء سهل - [00:07:17](#)

بالامكان اصلاحهم لكن اذا اجى بالزنا هذا الخل الذي لا يمكن اصلاحه البتر فإذا جاءت بهذا الشيء لا انه اصلا الامر منتهي فيذهبها الى اهلها او كان فيه سفيهه جدا تسبه وتشتمه او تضرره مثلا - [00:07:41](#)

ويوجد من فحش النساء من يصل الى هذا وتلك حدود الله اي المذكورات من امور الطلاق في اول الطهر واحصاء العدة وعدم اخراج المطلقة من حدود الله وهذا تحديد ان الانسان - [00:08:00](#)

يخالف حدود الله او يتتجاوز حدود الله لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك يعني شو صار التأجيلات لانه قد يتاثر انا شاهدت نساء كثيرات ترید الصلاة يا امة الله بالامكان - [00:08:14](#)

ان تصلي ابد طلاق وبعدها سنة او سنتين وتنتشفع وتتوسط تقول حتى لو قد دام فالانسان لا يتتعجل ولا يقطع الانسان الامر ولا يفجر. لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا. اي يجعل في قلب الزوجة رغبة في مراجعتها شوي - [00:08:33](#)

عند مراجعة وعندنا غير المراجعة الزوج بعد ان تنتهي العدة معنى الاية قوله تعالى يا ايها النبي اذا طلقتم النساء. الشيخ قال هذا خطاب للنبي والمقصود به امة الامة اذا معه لما بعدها باعتبار اذا طلقتم النساء - [00:08:55](#)

ونستفيد عموما ان كل خطاب للنبي فهو خطاب لامته حتى يرد الدليل بتخصيصهم يخاطب الله تبارك وتعالى رجال امة الاسلام في شخصية نبئها محمد صلى الله عليه وسلم فيها تذكير ان ان حينما تفعل شيء فانت - [00:09:19](#)

تقلد النبي وتتمثل بالنبي وتسرير على طريقته فلابد ان تكون طليقتك طريقة حسنة صالحة تتناسب مع شخص الرسول الكريم صلى الله عليه وسلم فيقول اذا طلقتم اي اذا اردتم طلاقهن لامر اقتضى ذلك فطلقوهن لعدتهن اي لاول عدتهن - [00:09:40](#)

وذلك في طهر لم تجامع فيه لبعد ذلك الطهر اول العدة اذا طلقها في طهر مسها فيه لن يعتد بذلك الطهر وسوف تطول العدة وهذا خلاف السنة ويسمى بالطلاق البدعي والطلاق البدعي يقع - [00:10:03](#)

اذا طلقها في ظهر نزه فيه وقال واذا طلقها في حي الوقى واذا طلقها وهي حامل وقع قوله تعالى واحصل عدة احفظوها لان الامر يتعلق اما زوجة واما غير زوجة. يعني ها مدة العدة - [00:10:24](#)

ثلاث حيوانات اذا هو مات او هي ماتت فهو ما زوجان يتوارثان فاحصاء العدة امر مهم جدا هي اما زوجة واما عدم زوجها اي احفظوها يعني احيانا بعض النساء تأتي تقول قولهاكم حيضة؟ يقول لا ادري ما يمشي الحال - [00:10:39](#)

اي احفظوها فاعرفوا بدياتها ونهياتها لما يترتب على ذلك من احكام من صحة المراجعة وعدمها ومن النفقة لان ما دام لم تنتقض عدتها تستحق النفقة وتستحق السكنى والاسكان اعدمها وقوله واتقوا الله ربكم غالبة - [00:11:01](#)

بينما كنا بالعراق ما شاء الله يعني الحياة رخيصة جدا فيتمثلوا اوامرها وقفوا عند حدوده فلا تتعدواها لا تخرجوهن الى المطلقات من بيوتهم اللاتي طلقن فيهن ولا يخرجن اي ويجب ان لا يخرجن من بيوتهم الا ان يأتين - [00:11:23](#)

بفاحشة مبينة كزنا ظاهر او تكون سيئة بذيئة. سيئة وتوذيبها تذهب فتوذيب اهل البيت اذى لا يتحملونه فعندئذ يباح اخراجها وقوله تعالى وتلك حدود الله اي المذكورات من الطلاق لاول الطهر واحصاء العدة وعدم اخراجهن من بيوتهم - [00:11:45](#)

وقوله تعالى ومن يتعدى حدود الله فيتجاوزها ولم يقف عندها فقد ظلم نفسه لان الانسان مطالب بان يرعى نفسه وان يضع نفسه في اعلى الاشياء وتعرض لعقوبة الله تعالى عاجلا او اجلها - [00:12:11](#)

وقوله تعالى لا تدري لعل الله يحدث بعد ذلك امرا اي بان يجعل الله تعالى في قلب الرجل رغبة في مراجعة مطلقته فيراجعه وفي ذلك خير كثير والصدف خير من هداية الايات بيان السنة في الطلاق وهي ان يطلقها قال الشيخ وتتزوج ابنة عمته - [00:12:30](#)

او ابنة خالته ويطلقها ويبيرون طول العمر متقطعين في ذلك فساد كبير اذا المراجعة فيها خير كبير ثانيا ان يكون الطلاق واحدة لا اثنتين ولا ثلاثة عندنا الطلاق السنوي بالعدد وبالزمن. بل للزمان ان يطلقها في ظهر لم يمسها فيه. بالعدد ان يطلقها تطبيقة واحدة لا اثنتين ولا ثلاثة - [00:12:54](#)

ثالثا وجوب احصاء العدة ليعرف الزوج متى تنقضى عدته مطلقته لما يترتب على ذلك من احكام الرجعة والنفقة والاسكان

بغاز وبكهرباء وبماي وانت تعلمون البقية رابعا حرمة اخراج المطلقة من بيتها التي - [00:13:25](#)

من بيتها الذي طلقت فيه الى ان تنقضى عدتها الا ان ترتكب فاحشة ظاهرة كزنا او بذاءة او سوء خلق وقبح معاملة فعندئذ يجوز اخراجها فاذا بلغن اجلهن فانت فامسكون بمعرفة - [00:13:49](#)

او فارقوهن بمعرفة يعني ما من حقه اخر يوم وباقى تظهر. ويقول لها راجعتك على مهلك السابق وعاد ثانى يوم ورمضان قل لها انت طالق ثم ظل ثلاثة شهور ثم هذا - [00:14:07](#)

لا يجوز له اما يمسكها بمعرفة واما من ضمن المفارق بمعرفة ان يعطيها المهر ويمنعها متعة زائد على المهر يعطيها زيادة المهر حقها فاذا اعطتها شيئا فوق المهر فهذا من المفارقة بالمعرفة وهذا انظر الى خلق الاسلام - [00:14:24](#)

يعنى حتى يعطيها حقها كامل امرنا الله بالمعرفة. فكيف بمن احسن معك او تعيش معه في طلب العلم وشهادوا ذوي عدل منكم شوف هذا جاء الامر بالشهاد يعني بالطلاق بالمراجعة من اجل ان تحفظ الحقوق - [00:14:47](#)

واقيموا الشهادة لله انت اذا استشهدت على شيء فعليك ان تقيم الشهادة خالصة لله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الاخر ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب. ومن يتوكل على الله فهو حسبي. ان الله بالغ امره - [00:15:11](#)

قد جعل الله لكل شيء قدرها. طبعا هذه اية عظيمة جدا ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب ومن يتوكل على الله فهو حسبي. ان الله بالغ امره. قد جعل الله لكل شيء قدره. يا سلام! مع كل هذه الاشياء - [00:15:35](#)

من فوائد التقوى فلماذا لا نتقي الله فاذا بلغن اجلهن احمد ماهر اي اكمل اي قاربنا انقطاء عدتهن واذا بلغن اجلهن اي قاربنا انقضاء عندك فانسجوهن بمعرفة اي بان تراجعوهن بمعرفة من غير طلب - [00:15:54](#)

وفارقوهن بمعرفة اي اترکوهن حتى تنقضى علتهن ولا تضاروهن بمراجعة. وارشدوا دواعي منكم اي اشهادوا على صلاح رجلين عدلين منكم اي من المسلمين فلا يشهد كافر واقيموا الشهادة لله اي لا للمشهود عليه او له - [00:16:13](#)

بل لله تعالى يعني الانسان يجعل جميع اعماله لربه ومولى ذلكم يوعد به من كان يؤمن بالله واليوم الاخر اي ذلكم المذكور في من اول السورة من احكام يؤمر به - [00:16:34](#)

يُؤمر به وينفذه من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. ومن يتق الله ذلكم يوعظ به. يعني هذى الأحكام الفقهية سميت لماذا سميت موعظة فالإنسان لابد ان يكتنفع ان يتعظ بالامور الشرعية نعم - [00:16:51](#)

ومن يتق الله اي في امره ونهيه فلا يعصه فيهما يجعل له مخرجا اي من كرب الدنيا والآخرة ويرزقه من حيث لا يحتسب اي من حيث لا يرجو ولا يؤمن - [00:17:10](#)

فهو حسب اي كافيه لا لا يهمه من امر دينه ودنياه قد جعل الله لكل شيء قدرًا اي من الطلاق والعدة فغير ذلك حدا واجلا وقدرا ينتهي اليه عن الآيتين - [00:17:26](#)

ما زال السياق الكريم في بيان عدة واحكام الصلاة العدد في بيان العدد واحكام الطلاق والرجعة. قال تعالى فإذا بلغنا اي المطلقات اجلهن اي طارت قمار العدة. العرب تذكر الشيء بما قاربه. هسه لما يأذن المؤذن يجي يقول قد قامت وهي ما قامت الصلاة. لكن لقرب قيامها نعم - [00:17:42](#)

فانتجوهن بمعرفة اي راجعون. وسمى ايضا سجود ركوعا لقربه من الركوع وهكذا. نعم فامسكون بمعرفة اي راجعوهن على اساس حسن العشرة على اساس حسن العشرة والمصاحبة الكريمة لا للأضرار بهن كان يراجعها ثم يطلقها يطول عليها العدة يطول عليها العدة فهذا يطول عليها العدة احسنت فهذا - [00:18:07](#)

لا يجوز لحرمة الأضرار بالناس. وفي الحديث لا ضرر ولا ضرار. نعم. قوله او فارقوهن بمعرفة وذلك بان يعطيها ما بقي له من ما لها ويتمتعها بحسب حاله يعطيها الزيادة تسمى بمتعة المطلقة - [00:18:32](#)

وقوله تعالى واصعدوا ذوي عدل منكم ايشهد على النكاح والطلاق والرجعة اما الاشهاد على النكاح فركن ولا يصحني بدون بالنسبة الاشهاد بالزواج ركن من اركان الزواج. اما الاشهاد بالطلاق فما هو - [00:18:51](#)

واما في الصلاة والرجعة فهو مندوب. وقد مندوب بس احنا الان لما وجدت الناس يتتساهلون فيه صرت الزم الناس بالرجعة على الشهود ليش ؟ لان اصبح لا يعرف يحزن ايه وقد يصح الطلاق والرجعة بدون ويشترط في شيخنا بلغت زوجته بدون زوج يصح - [00:19:14](#)

واذا راجعها ما في احد قال لها راجعتك على مهلك السابق يصح لكن صرنا نلزم الناس لانه صار مطلق ما عنده الكفرة مطلقا وهي مطلقا فلما اتينا بالشهود حتى يتتوثق من هذا الامر - [00:19:40](#)

ويشترط في الشهود ان يكونوا عدوا وان يكونوا مسلمين لا كافرين. قوله واقيموا الشهادة لله. اي ادوها على وجهها ولا تراب فيها الا وجه الله عز وجل. قوله ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر. اي ذلكم المأمون به من - [00:19:56](#)

اول سورة كالطلاق في طهر لم يجامعها فيه وكاحصاء العدة وعدم اخراج المطلقة من بيتها والامساك بالمعرفة والفرق بالمعرفة والاشهاد في النكاح والطلاق والرجعة في الشهادة كل ذلك يوعد به ان يُؤمر به - [00:20:16](#)

يُؤمر به وينفذه المؤمن بالله واليوم الآخر اذ هو الذي يخاطر يخاف عقوبة الله وعذابه. يعني المؤمن هو الذي يخاف عقوبة الله ويخاف عقابها. هنا شوف التحديد لما وصفه رب الانقاد - [00:20:36](#)

ذلكم يوعظ به من كان يؤمن بالله واليوم الآخر تخويف ان الانسان لم يطلب الشهادة او تلاعب في امر الطلاق قوله تعالى ومن يتق الله يجعل له مخرجا ويرزقه من - [00:20:50](#)

حيث لا يحتسب هذه الاية نزلت في عون ابن مالك الاشجعى اتى رسول الله صلى الله عليه وسلم وقال يا رسول الله ان ابني ان ابني اثره وجزعت اماتو - [00:21:05](#)

فجزعت امه فبم تأمرني ؟ قال امرك وايانا ان تكتروا من قول لا حول ولا قوة الا بالله. فقالت المرأة نعم ما امرك به فجر فجعلان يكتران منها فغفل العدو عن ابنهما فساق غنمهم وجاء بها الى ابويه فنزلت هذه الاية - [00:21:20](#)

وهي عامة في كل من يتقى الله تعالى فانه يجعل له من كل ضيق مخرجا ومن كل كرب فرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب من حيث لا يرجو ولا يؤمن ولا يفتر له على بال. ومن يتوكى على الله تعالى في امره فلا يفرط في امر - [00:21:43](#)

ولا يضيع حقوقه فان الله تعالى يكفيه ما يهمه امر دينه ودنياه. وقوله تعالى ان الله بالغ امره. اي منفذ امره في عباده لا يعجزونه ابدا.

وقد جعل لكل شيء قدرًا اي مقدارا وزمانا ومكانا فلا يتقدم ولا يتأخر ولا يزيد ولا ينقص. فمن رضي فمن رضي - 00:22:03

الرضا وما استفق فله ولا يقع في ملك الله الا ما يريد احسن كل شيء بامر الله سبحانه وتعالى قال من هلاية الآيات من هداية الآيات

لا تصح الرجعة الا في العدة. يعني اذا انتهت العدة لا يصح - 00:22:29

لا يصح ان يراجعها لكن هذا قد تكون باينة بيننا صغرى البائلة الكبرى لا يحق له المهرجان حتى تمشي على زوج غيره بين الصغرى

يحق له ان يتزوجها زوجا جديدا - 00:22:48

وبرضاهما بالزواج الثاني اما مدة العدة مجرد ان يقول لها راجعتك على مهلك السابق ترجع اليه ولا يشترط موافقتها طبعا هي زوجة

حکما لكن ربنا قد جعل هاي العدة فالمسألة - 00:23:03

يعني حفظ الزواج من التصدق عنده وقت طويل للتأمل تحققت مؤخرا تحققت اشيائها اذا ارادها يتقدم لها خطبة جديدة عقد جديد

مهر جديد يعني حتى الاجابة القبول جديدين وهكذا نعم - 00:23:24

اذا رفضت لا. الكبرى اذا طلقها طلقتين سابقتين. ثم اتى الكبرى بيدورة صغرى والبینونة الكبرى الطلاق مرتان فانساك بمعرفه او

تسريح باحسان في ظلتها الثالثة من ايه بيدونة بينما الصغرى بعدها - 00:23:44

حق لا تتزوج وبينونة صغرى والكبرى الكبرى ما من حقه ان يتزوجها حتى تنكح زوجا غيره البینونة الصغرى يحق له ان يتزوجها

مباعدة عقد الزواج ومهر موافقتها هذا هو الفرق بين الصغرى والكبرى. نعم - 00:24:18

يقول لا تحل مراجعة للاظرار ولكن للفضل والاحسان وطيب العشرة ثم يراجعها من اجل ان يصلحها الفساد مشروعية الاشهاد على

الطلاق والرجعة معا. يشرع الاشهاد على الطلاق ورجع معه يشترط في الشهود العدالة فاذا - 00:24:39

خفة العدالة في الناس استكثروا من الشهود العدالة مو قوية ناتي باكثر من شاهدين واعد الله الصادق بالفرج القريب لكل من يتقيه

سبحانه وتعالى والرزو من حيث لا يرجع تقرير عقيدة القضاء والقدر - 00:25:01

كفاية الله لمن توكل عليه. قاعد يقول من توكل على الله كيفاه اكمل ايه الفتى لما ذكر هذه ذوات الحيض ازيك يا رب من الآيات

والصغيرات واللائي قد عملنا عملية جراحية فرفينا بيت الرحم. اذا رفعت بيت الرحم صارت لا تحل - 00:25:22

وهل يوجد امرأة ترفع بيت رحمة قسم متراجع تقول للطبيب ارفعي بيت الرحم ما من حقه ان يدخل بيت الرحم موجودة لو فرط

انفجر بيت الرحم او حصل فيه ورم - 00:25:45

عافانا الله واياكم صافي اجمعين يحق لها ان تفعل هذا. لكن الانسان هاك لاجل منع الحمل او لاجل التخلص من الحيض لا يجوز شرعا

والمرأة لما يأتيها الدم تؤجر لما تصر وتحتسن - 00:26:00

ويحتسن لها كأنها صلت وادا كانت معتادة لم يصلى مئة ركعة ايام الحين تنحسر لها كأنها صلت مئة ركعة فتؤجر على الصلاة وتؤجر

زيادة وهو الامتنال في ترك الصلاة لان تركها للصلاه وامتنال شرعا - 00:26:17

اقرأ ايه الفتى اعوذ بالله من الشيطان الرجيم فعندتهن ثلاثة اشهر واللائي لم يحضن واولة الاحمال اجلهن يضعن حملهن ومن يتقد

الله يجعل له من امره يسرا ذلك امر الله ان - 00:26:33

فالمهم اليكم ومن يتقد الله يكفر عنه سيناته ويعظم له اجرا احسنت قلب لا يئسن من المحيض اي النسوة اللائي يئسن من الحيض تم

لان المرأة بقدرة الله تبقي اربع مئة بويضة - 00:27:18

وهذا دم الحيض بقدرة الله تعالى لما تأتي البوية تنزل في اعلى الرحم يتحول جدار الرحم هكذا مثل هذه الورقة لاجل حفظ هذه

البويضة ويتحول لها طعام قدرة الله تعالى - 00:27:46

قال اذا لم تخصب البويضة ابدأ هذا الدم اللي صار هكذا يعني غشى بيت الرحم يبدأ يتتساقط قليلا قليلا حتى ينتهي جميما لو

فرضنا خصلت يبقى هذا الدم تتحول الى غذاء لهذا الجنين - 00:28:03

ويفضل الغذاء هذا الى ان يخرج من بطن امه سبحانه الله يتحول الغذاء يختلف والهواء يختلف لتركين طبقا عن طبق قال ان اغتنتم

اي شيء تكتم فيه عدتها والله لم يحضر اي لكبر سن او صغر سن واولى في الاحمال اي ذوات الاحمال النساء الحوامل -

00:28:20

اجلهن اي في انقطاء عدتها ان يطعن حملهن ربنا يقول والولاء ينسن من المحيض من نسائكم ان ارتبتم فعدتها ثلاثة اشهر يعني لا يستطيع الانسان ان يعرف بدل عدة عن طريق الحيض لعدم وجود الحيض - 00:28:44

عدتها بالزمن وهو ثلاث اشهر اليائسة والصغيرة التي نمتحن رفعت مثلهم والله لم يحضر اي ولادة الاحمال اجلهن ان يضعن حملهن الحوامل اجلها بوضع الحمل سواء كانت مطلقة او معززة من وفات - 00:29:01

ولا تعتد بابعد الاجلين كما ذهب اليه عبد الله بن عباس ومن يتق الله يجعل له من امره يسرا المرأة المطلقة او الزوج المطلق. كل من اتقى الله ييسرا الله له - 00:29:23

ابدا وما اصاب الناس من عراقيل او تأخر الاقامات او نحو ذلك فالا بسبب الذنب ذلك امر الله انزله اليكم ومن يتق الله يكفر عنه سيناته ويعظم له اجرا شوف هذا ترغيب بالتقوى - 00:29:42

لما ذكر التيسير الدنبوبي وذكر ايضا التيسير الاخروي فربنا جل جلاله بين هذا الشيء في غاية البيان وهذه واطحة فيما يتعلق بشرحها. قال اسكنوهن من حيث سكتنم من وجدكم ولا تضاروهن لتضيقوا عليهم - 00:30:00

يعني انت الان الها لا تبجي تضارها وتعها لاجل ان تتنازلك عن نصف المهر او جميع المهر او ما اشبه ذلك والانسان حينما يسكنها على حسب مقدرتهم مو رأت بالف ومتين ليرة ويأجر لها بالفين ليرة - 00:30:22

بس اذا راتب سبعة الاف ريال بالفين ليرة ممك نصيحة ابو احمد من وجدتم؟ هذا امر رباني ما من حشك ان تعترض ايه هذا ابو الالف ابو الف ومتين والفين يروح خمس مئة خلاص يعني ما يقارب - 00:30:42

ولا تضاروهن لتضيقوا عليهم وان كن ولادة حمل فانفقوا عليهم حتى يضعن حملهن هاي حتى اذا كانت مبتوته قلت له انت عندك زوجة طلاقها رجعي تنفق عليه النفقه وتسكنا اذا بلغها مرتين سابقة واليوم طلقتها اليوم ما تبغي تأخذ غرضها وتأخذ مهرها وتروح لاهلاها - 00:30:59

هذا هذا يجون ياخذوها لكن اذا كانت حامل لا الحامل حاملها الله وراح يجي واحد يسجل اسمك فلان ابن الفلاني قال فانفقوا عليهم حتى يضعن حملهن لابد من النفقه - 00:31:24

فان ارظاه ليتكم فاتوهن اجورهن لو فرضنا يعني ارادت الرضاعة له لمدة السنين بالاجرة اذا تدفع لها الاجرة. وائتمروا بينكم بمعرفه. ايضا يحصل تشاور بينها وبين المطلقة في ما هو ما هو - 00:31:43

في مسألة الرضا وان وان تعاشرتم فستترضع له تلقيط الماردة هذا ابن فلان. فربنا جل جلاله ييسرا من يرظعهم اه مم لا لا تبغي عنده في البيت يأخذها الى اهلاها وينفق عليها لانها تحمل جنية - 00:32:00

ويوفر لها يوفر لها الاحتياجات الاخرى يعني المفروض ان كان في جو حار فذهبت عند اهلاها والحار شديد وظلمت مكيف يشتري المكيف ويضنه مدة الحمل ثم يأخذها لينفق ذو ساعة من ساعته - 00:32:31

النفقه على حسب قدر مقدرة الانسان ومن قدر عليه رزقه فلينفق مما اتاها الله. الانسان على قدر مقدراته. فربنا لا يكلف نفسا فوق طاقتها ثم قال لا يكلف الله نفسا الا ما اتاها. ربنا اعطاك شيء يكلفك فيما اعطيك. طبعا الاية في يعني الاية في غاية الرحمة مع المكلف - 00:32:48

واهدي في غاية الشدة مع المكلف مع ان كل هاي الاشياء اللي عرفتهم والاشياء اللي تستطيع ان تخدم بها الدين وانت ما تخدم بيه الدين فربنا قد يحاسبك عليه لا يكلف الله نفسا الا ماتا ما اوتيته من علم وطاقة فانت مكلفا بهم - 00:33:12

سيجعل الله بعد عسر يسرا وهذا من رحمته ربنا جل جلاله قال وكاين من قرية عدت على امر ربها ورسله فحااسبناها حسابة شديدا وعذبناها عذابا نكرا يعني القرى السابقة والمدن السابقة - 00:33:32

ربنا قد جعلها مثال لنا من اجل ان نرعوي وان لا نقع فيما وقع فيه لان سنة الله سبحانه وتعالى لا تحابي احدا فذاقت وبال امرها وكان

عاقة امرها خسرا - 00:33:52

واذا حتى بالوقت ما بين ربح وخسارة اي شيء احذر ان تكون خاسرا وهذا رأي في الدنيا من الاخر اعد الله لهم عذابا شديدا فاتقوا الله يا اولي الالباب الذين امنوا قد انزل الله اليكم ذكرها - 00:34:07

اه ماذ قال في سورة طه؟ قال من ولقد انزلنا اليك ذكرها من اعرض عنه مئة وواحد تقربيا لا من اعرض عنه يعني الامر هو في غاية الشدة والمسؤولية سورة طه ذكر فيها الذكر - 00:34:23

يعني القرآن في اولها وجعل سببا للإستعاذه. صحيح وذكر في وسطها ايه وقد اتيناك ذكرى من اعرض عنه اي القرآن فانه يحمل يوم القيمة وزرا بفرضنا قال قد انزل الله اليكم ذكرها - 00:35:00

وهذى الاية لما ختم في هذه الاية بعد اي شيء بعد العذاب الدنيوي والعذاب الاخروي معناه ما المخرج من العذاب في الدنيا والآخرة الاعتصام بالقرآن رسوله يتلو عليكم ايات الله مبيبات. طبعا هذا فيه اشارة الى - 00:35:31

اهمية الحديث ومكانته. وان ربنا حينما انزل الكتاب قد هيأ للكتاب رسولا يخدم هذا الكتاب ويعلم الكتاب ليخرج الذين امنوا وعملوا الصالحات من الظلمات الى النور معناه ان من لا يتبع الكتاب ولا الحديث فهو يكون في الظلمات - 00:35:50

ومن يؤمن بالله ويعمل صالحا يدخله جنات تجري من تحتها الانهار خالدين فيها ابدا قد احسن الله له رزقا الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهن. الله! خلقنا لاجل العلم والعمل - 00:36:11

كنت اكررها مع تبارك تذكرون ومنذ شهر او شهرين لم نأتي بها ولا مرة لماذا خلقنا؟ تكتب لي وما خلقت الجن والانس الا ليعبدون خلقنا لاجل عبادة لك خمسين بالمئة - 00:36:28

واذا اتيت بهذه الاية خلقنا لاجل العلم والاجل العمل. احفظها وكررها دائما الله الذي خلق سبع سماوات ومن الارض مثلهن يتنزل الامر بينهن. لماذا؟ لتعلموا ان الله على كل شيء قادر. اي لاجل علم - 00:36:44

وان الله قد احاط بكل شيء علما فنسأله ان يعلمنا القرآن وان يحفظنا واياكم وامة محمد صلى الله عليه وسلم اجمعين علم العمر والله العظيم الاية والايقة كان - 00:37:04

ثقة الطلاق البدعي قال شيخ الاسلام ابن تيمية وابن القيم والصنعاني والشوكاني وبعض المعاصرین بانه لا يقع واستدل بحديث من عمل عما ليس عليه امرنا فهو رد وهذا الاستدلال بعيد جدا. العبادة التي لم يتبع بها النبي لا نتبع بها - 00:37:26

اما الطلاق فثبت في صحيح البخاري ان ابن عمر طلق زوجته وهي ما لها وهي حائض قال مره فليراجعها وفي صحيح البخاري حسبت عليه تلك التقليقة فهذا ينبغي ان يكون مما لا يختلف فيه. فالطلاق البدعي محرم ولكنه يقع. نعم - 00:37:48

لعنة ما يصح ميسر ما يصير ما يصح ايه نعم شيخ لو طلقها طلاق وبعد ما اراد ان يصلی صلاة وقع الطلاقة واحدة اذا طلقها طلاق منه وقع. اذا طلقها وهي ما زالت في ذمته ايضا يقع - 00:38:08

نعم يعني هسا عندنا فت خلل بالمحاكم. واحد طلقها بالبيت. يروح يم القاضي طلقتها وكذا الا طلقها امامي فلما يطلقها ارامها تعتبر طلاقة ثانية لو لو عفوا شيخ احمد يرجع رجع للزواجات - 00:38:43

هذا هنانا الزواج بعد الطلاقة الاولى وبعد الطلاقة الثانية هل يهدم الطلاقات في ذلك قولان؟ والراجح انه يهدم الطلاقات من الى بعد الثالث يهدمها فهذا من باب اولى انه يهدمها - 00:39:13

تمام مرحبا بالمشايخ ايه يا علاء يا فندم - 00:39:29